

لسان العرب

(كفاً) كَافَأَهُهُ عَلَى الشَّيْءِ مُكَافَأَةً وَكَفَفَاءً جَازَاهُ تَقُولُ مَا لِي بِهِ قَبِيلٌ وَلَا كِفَاءٌ أَيَّ مَا لِي بِهِ طَاقَةٌ عَلَى أَنْ أُكْفِفَهُهُ وَقَوْلُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَرُوحِ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءٌ أَيُّ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ لَهُ نَظِيرٌ وَلَا مَنِيْلٌ وَفِي الْحَدِيثِ فَذَظَرَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَنْ يُكْفِفُهُ هُوَ لَاءٌ وَفِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ لَا أُقَاوِمُ مَنْ لَا كِفَاءَ لَهُ يَعْنِي الشَّيْطَانَ وَيُرْوَى لَا أُقَاوِلُ وَالْكَفْفِيَّةُ النِّظِيرُ وَكَذَلِكَ الْكُفْفَةُ وَالْكَفْفُوءُ عَلَى فُعْلٍ وَفُعُولٍ وَالْمَصْدَرُ الْكَفَفَاءَةُ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ وَتَقُولُ لَا كِفَاءَ لَهُ بِالْكَسْرِ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَصْدَرٌ أَيُّ لَا نَظِيرَ لَهُ وَالْكَفْفَةُ النِّظِيرُ وَالْمُسَاوِي وَمِنْهُ الْكَفَفَاءَةُ فِي النَّكاحِ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الزَّوْجُ مُسَاوِيًا لِلْمَرْأَةِ فِي حَسَبِهَا وَدِينِهَا وَنَسَبِهَا وَبَيْتِهَا وَغَيْرِ ذَلِكَ وَتَكَافَأَ الشَّيْئَانِ تَمَثَّلَا وَكَافَأَهُهُ مُكَافَأَةً وَكَفَفَاءً مَا ثَلَاثَةٌ وَمِنْ كَلَامِهِمُ الْحَمْدُ لِلَّهِ كِفَاءً الْوَاجِبُ أَيُّ قَدْرًا مَا يَكُونُ مُكَافِئًا لَهُ وَالاسْمُ الْكَفَفَاءَةُ وَالْكَفَفَاءُ قَالَ .

فَأَنْزَكَحَهَا لَا فِي كِفَفَاءٍ وَلَا غِنَى... زِيَادُ أَضَلَّ اللَّهُ سَعْيَ زِيَادٍ .
وَهَذَا كِفَفَاءٌ هَذَا وَكَفَفَاتُهُ وَكَفَفِيَّتُهُ وَكَفَفُؤُهُ وَكَفَفُؤُهُ وَكَفَفُؤُهُ بِالْفَتْحِ عَنْ كِرَاعِ أَيُّ مِثْلُهُ يَكُونُ هَذَا فِي كُلِّ شَيْءٍ قَالَ أَبُو زَيْدٍ سَمِعْتُ امْرَأَةً مِنْ عُقَيْلٍ وَرَوَّجَهَا يَقْرَأُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْفِيٌّ أَجَدُّ فَأَلْقَى الْهَمْزَةَ وَحَوَّلَ حَرَكَتَهَا عَلَى الْفَاءِ وَقَالَ الزَّجَاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْفُؤًا أَجَدُّ أَرْبَعَةٌ أَوْجُهُ الْقِرَاءَةُ مِنْهَا ثَلَاثَةٌ كُفْفُؤًا بَضْمُ الْكَافِ وَالْفَاءِ وَكَفَفُؤًا بَضْمُ الْكَافِ وَإِسْكَانُ الْفَاءِ وَكَفَفُؤًا بِكَسْرِ الْكَافِ وَسُكُونُ الْفَاءِ وَقَدْ قُرِئَ بِهَا وَكَفَفَاءً بِكَسْرِ الْكَافِ وَالْمَدِّ وَلَمْ يُقْرَأْ بِهَا وَمَعْنَاهُ لَمْ يَكُنْ أَجَدُّ مِثْلًا لِلَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَيُقَالُ فُلَانٌ كَفَفِيَّةٌ فُلَانٌ وَكَفَفُؤٌ فُلَانٌ وَقَدْ قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيُّ وَعَاصِمٌ كُفْفُؤًا مَثَقَلًا مَهْمُوزًا وَقَرَأَ حَمْزَةً كُفْفُؤًا بِسُكُونِ الْفَاءِ مَهْمُوزًا وَإِذَا وَقَفَ قَرَأَ كُفَفَاً بِغَيْرِ هَمْزٍ وَاخْتَلَفَ عَنْ نَافِعٍ فَرَوِي عَنْهُ كُفْفُؤًا مِثْلُ أَبِي عَمْرٍو وَرَوِي كُفْفُؤًا مِثْلَ حَمْزَةٍ وَالتَّكْفُؤُ الْاسْتِوَاءُ [ص 140] وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُونَ دِمَاؤُهُمْ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ يَرِيدُ تَتَسَاوَى فِي الدِّيَارِ وَالْقِمَاصِ فَلَيْسَ لِشَرِيْفٍ عَلَى وَضِيْعٍ فَضْلٌ فِي ذَلِكَ وَفُلَانٌ كُفْفُؤٌ فُلَانَةٌ إِذَا كَانَ يَصْلُحُ لَهَا بَعْدُ وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَكْفَفَاءٌ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَلَا أَعْرِفُ لِلْكَفَفَاءِ جَمْعًا عَلَى أَفْعُولٍ وَلَا فُعُولٍ وَحَرِيٌّ أَنْ يَسَعَّه ذَلِكَ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ أَكْفَفَاءٌ جَمْعُ كَفَفَاءِ الْمَفْتُوحِ الْأَوَّلِ أَيْضًا وَشَاتَانُ مُكَافَأَتَانِ مُشْتَبِهَتَانِ عَنْ ابْنِ

الأعرابي وفي حديث العَقِيْقَةِ عن الغلام شاتانِ مُكافِئَتانِ أَيْ مُتساوِيتانِ في السِّنِّ أَيْ لا يُعَقِّقُ عَنْهُ إِلاَّ بِمُسِنَّةٍ وَأَقْلَبُهُ أَنْ يَكُونَ جَذَعًا كَمَا يُجَزِّئُ في الصِّحاحِ وقيل مُكافِئَتانِ أَيْ مُسْتَوِيَتانِ أَوْ مُتقارِبَتانِ واختار الخَطَّابِيُّ الأَوَّلَ قال واللفظة مُكافِئَتانِ بكسر الفاء يقال كافأه يُكافئُهُ فهو مُكافئُهُ أَيْ مُساوِيه قال والمحدِّثون يقولون مُكافأَتانِ بالفتح قال وأرى الفتح أَوْلَى لِإِنه يريد شاتين قد سُوِّيَ بينهما أَيْ مُساوِي بينهما قال وأما بالكسر فمعناه أَنهما مُساوِيتانِ فيُحْتَاجُ أَنْ يذكَرَ أَيْ شَيْءٌ ساوِيًا وإِنما لو قال مُتكَافِئَتانِ كان الكسر أَوْلَى وقال الزمخشري لا فَرَقَ بين المُكافِئَتَيْنِ والمُكافِئَاتَيْنِ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ إِذَا كَافَأَتْ أُخْتَهَا فَقَدْ كُوفِئَتْ فَهِيَ مُكافِئَةٌ ومُكافِئَةٌ أَوْ يَكُونُ مَعْنَاهُ مُعَادِلَتانِ لِإِذَا يَجِبُ في الزكاةِ والأضحيةِ مِنَ الأَسنانِ قال ويحتمل مع الفتح أَنْ يراد مَذْبُوحَتانِ مِنَ كَافَأَ الرَّجُلُ بَيْنَ البَعيرينِ إِذَا نَحَرَ هَذَا ثُمَّ هَذَا مَعًا مِنْ غيرِ تَفْرِيقِ كَأَنه يريد شاتين يَذْبُحُهُما في وقت واحد وقيل تُذْبِحُ إِحْداهُما مُقابِلَةَ الأُخْرى وكُلُّ شَيْءٍ ساوِيٍ شَيْئًا حَتى يَكُونُ مِثْلَهُ فهو مُكافِئٌ لَهُ والمُكافِئَةُ بَيْنَ النَّاسِ مِنْ هَذَا يُقالُ كَافَأْتُ الرَّجُلَ أَيْ فَعَلْتُ بِهِ مِثْلَ ما فَعَلَ بِي وَمِنَ الكُفِّءِ مِنَ الرَّجَالِ لِلْمِراةِ تقول إِنه مِثْلُها في حَسَبِها وَأما قولهُ صلى اللّٰه عليه وسلم لا تَسْأَلِ الْمِراةُ طَلاقَ أُخْتِها لِتَكْتَفِيَنَّ ما في صَحْفَتِها فَإِنما لها ما كُتِبَ لَها فَإِن مَعنى قولهُ لِتَكْتَفِيَنَّ تَفْتَعِلُ مِنْ كَفَأَتْ القِدرَ وَغَيرِها إِذا كَبِدَتْها لِتُفْرِغَ ما فيها والصَّحْفَةُ القِصَّةُ وهذا مِثْلُ إِمالَةٍ الصَّراةِ حَقَّ صاحِبَتِها مِنْ رَواجِها إِلى نَفْسِها إِذا سَأَلتِ طَلاقَها لِصَيرِ حَقِّ الأُخْرى كَلاهُ مِنْ رَواجِها لَها ويُقالُ كَافَأَ الرَّجُلُ بَيْنَ فارِسينِ بَرْمُجِهَ إِذا وَالى بَينَهما فَطاعَنَ هذا ثُمَّ هذا قال الكَمِيتُ نَحَرَ المُكافِئِ والمَكْثُورُ يَهْتَبِلُ والمَكْثُورُ الَّذي غَلَبَهُ الأَقْرانُ بِكَثرتِهِم يَهْتَبِلُ يَحْتالُ لِلخِلاصِ ويُقالُ بَنى فلانُ طَلاةً يُكافِئُ بِها عَينَ الشَّمسِ لِيتَّقى حَرَّها قال أبو ذرٍّ رَضِيَ اللّٰه عَنْهُ في حَدِيثِهِ ولِنا عِباءَتانِ نُكافِئُ بِهما عَندَنا عَينَ الشَّمسِ أَيْ نُقابِلُ بِهما الشَّمسَ وَنُداْفِعُ مِنَ المُكافِئَةِ المُقاوِمَةِ وإِنِّي لأَخشى فَضْلَ الحِسابِ وَكَفَأَ الشَّيْءَ والإِناءَ يَكْفِؤُهُ كَفَأً وَكَفَّأَهُ فَتَكْفِؤُهُ وَهُوَ مَكْفُوءٌ وَاكْتَفَأَهُ مِثْلَ كَفَأَهُ قَلابَهُ قال بَشرُ بنِ أَبي خازِمٍ .

وَكَأَنَّ طَعْنَهُمْ غِداةَ تَحَمُّلُوا ... سَفُنُ تَكْفِؤُ في خَلِيجِ مُعَرَبٍ .

[ص 141] وهذا البيت بعينه استشهد به الجوهري على تكفؤات المرأة في مشيئتها ترههياً ومادات كما تتكفؤ النحلة العيْدانة الكسائي

كَفَأْتُ الْإِنَاءَ إِذَا كَبِدْتَهُ وَأَكْفَأُ الشَّيْءَ أَمَّالَهُ لُغِيَّةٌ وَأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ
 وَمُكْفَيْتُ الطُّعْنُ عَنْ آخِرِ أَيَّامِ الْعَجُوزِ وَالْكَفَأُ أَيَسْرُ الْمَيْلِ فِي السَّنَامِ
 وَنَحْوَهُ جَمَلُ أَكْفَأُ وَنَاقَةُ كَفْءٍ ابْنُ شَمِيلِ سَنَامُ أَكْفَأُ وَهُوَ الَّذِي مَالَ عَلَى أَحَدِ
 جَنْبَيْ الْبَعِيرِ وَنَاقَةُ كَفْءٍ وَجَمَلُ أَكْفَأُ وَهُوَ مِنْ أَهْوَنِ عُيُوبِ الْبَعِيرِ لِأَنَّهُ
 إِذَا سَمِنَ اسْتَقَامَ سَنَامُهُ وَكَفَأْتُ الْإِنَاءَ كَبِدْتَهُ وَأَكْفَأُ الشَّيْءَ أَمَّالَهُ
 وَلِهَذَا قِيلَ أَكْفَأْتُ الْقَوْسَ إِذَا أَمَلْتِ رَأْسَهَا وَلَمْ تَنْصِبْهَا نَصْبًا حَتَّى
 تَرْمِيَّ عَنْهَا غَيْرَهُ وَأَكْفَأُ الْقَوْسَ أَمَّالَ رَأْسَهَا وَلَمْ يَنْصِبْهَا نَصْبًا حِينَ
 يَرْمِيَّ عَلَيْهَا (1) .

(1) قوله « حين يرمي عليها » هذه عبارة المحكم وعبارة الصحاح حين يرمي عنها (قال ذو
 الرمة .

قَطَاعَتْ بِهَا أَرْضًا تَرَى وَجْهَ رَكْبِهَا ... إِذَا مَا عَلَاوَهَا مُكْفَأٌ غَيْرَ
 سَاجِعٍ .

أَيُّ مُمَالًا غَيْرَ مُسْتَقِيمٍ وَالسَّاجِعُ الْقَاصِدُ الْمُسْتَوِي الْمُسْتَقِيمُ
 وَالْمُكْفَأُ الْجَائِرُ يَعْنِي جَائِرًا غَيْرَ قَاصِدٍ وَمِنِ السَّجَعِ فِي الْقَوْلِ وَفِي حَدِيثِ الْهَرَّةِ
 أَنَّهُ كَانَ يُكْفِيُّ لَهَا الْإِنَاءَ أَيُّ يُمِيلُهُ لِتَشْرَبَ مِنْهُ بِسُهُولَةٍ وَفِي حَدِيثِ الْفَرَّاعَةِ
 خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذُوبَحَهُ يَلْصَقُ لَحْمَهُ بِوَبْرِهِ وَتُكْفِيُّ إِنْ نَاءَكَ وَتُولِيهِ نَاقَتَكَ
 أَيُّ تَكْبُبُ إِنْ نَاءَكَ لِأَنَّهُ لَا يَبْذُقُ لِكَ لَبِنِ تَحْلِيهِ فِيهِ وَتُولِيهِ نَاقَتَكَ أَيُّ
 تَجْعَلُهَا وَاللَّهَةَ بِذِيحِكَ وَلَدَهَا وَفِي حَدِيثِ الصَّرَاطِ آخِرُ مَنْ يَمْرُؤُ رَجُلٌ
 يَتَكْفَأُ بِهِ الصَّرَاطُ أَيُّ يَتَمَيَّلُ وَيَتَقَلَّبُ وَفِي حَدِيثِ دُعَاءِ الطَّعَامِ غَيْرَ
 مُكْفَأٍ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا أَيُّ غَيْرَ مُرْدُودٍ وَلَا مَقْلُوبٍ وَالضَّمِيرُ
 رَاجِعٌ إِلَى الطَّعَامِ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرَ مَكْفِيٍّ مِنَ الْكِفَايَةِ فَيَكُونُ مِنَ الْمَعْتَلِّ يَعْنِي أَنَّ
 اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الْمُطْعَمُ وَالْكَافِي وَهُوَ غَيْرُ مُطْعَمٍ وَلَا مَكْفِيٍّ فَيَكُونُ الضَّمِيرُ رَاجِعًا
 إِلَى اللَّهِ وَقَوْلُهُ وَلَا مُوَدَّعٍ أَيُّ غَيْرَ مَتْرُوكِ الطَّلَبِ إِلَيْهِ وَالرَّغْبَةُ فِيمَا عِنْدَهُ
 وَأَمَّا قَوْلُهُ رَبَّنَا فَيَكُونُ عَلَى الْأَوَّلِ مَنْصُوبًا عَلَى النِّدَاءِ الْمُضَافِ بِحَذْفِ حَرْفِ النِّدَاءِ وَعَلَى
 الثَّانِي مَرْفُوعًا عَلَى الْإِبْتِدَاءِ الْمُؤَخَّرِ أَيُّ رَبَّنَا غَيْرُ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَيَجُوزُ
 أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ رَاجِعًا إِلَى الْحَمْدِ كَأَنَّهُ قَالَ حَمْدًا كَثِيرًا مَبَارَكًا فِيهِ غَيْرُ مَكْفِيٍّ وَلَا
 مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ أَيُّ عَنِ الْحَمْدِ وَفِي حَدِيثِ الضَّحِيَّةِ ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى
 كَبِشَّيْنٍ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا أَيُّ مَالَ وَرَجَعَ وَفِي الْحَدِيثِ فَأَضَعُ السِّيفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ
 انْكَفَأَ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ الْقِيَامَةِ وَتَكُونُ الْأَرْضُ خُبْرَةً وَاحِدَةً يَكْفُوُّهَا الْجَيْدَارُ
 بِيَدِهِ كَمَا يَكْفَأُ أَحَدُكُمْ خُبْرَتَهُ فِي السِّفْرِ وَفِي رِوَايَةٍ يَتَكْفَأُ وَهُوَ يَرِيدُ

الخبيزة التي يصنعها المسافر ويضعها في الملاءة فإنها لا تُبسَط
 كالرُّفاعة وإنما تُقَلَّب على الأيدي حتى تَسْتَوِيَّ وفي حديث صفة النبي صلى الله
 عليه وسلم أنه كان إذا مشى تَكَفَّفَى تَكَفَّفِيًّا التَّكَفُّفِيُّ التَّمايُلُ إلى
 قُدَّام [ص 142] كما تَتَكَفَّفُ السَّفِينَةُ في جَرِيها قال ابن الأثير روي مهموزاً
 وغير مهموز قال والأصل الهمز لأن مصدر تَفَعَّلَ من الصحيح تَفَعَّلُ كَتَقَدَّ م-
 تَقَدَّمًا وتَكَفَّفُ تَكَفَّفُؤًا والهمزة حرف صحيح فأما إذا اعتل انكسرت عين
 المستقبل منه نحو تَحَفَّفَى تَحَفَّفِيًّا وتَسَمَّى تَسَمِيًّا فإنها خُفِّفَت الهمزة
 التحقت بالمعتل وصار تَكَفَّفِيًّا بالكسر وكلُّ شيءٍ أَمَلَّته فقد كَفَّفَأْتَه وهذا كما
 جاء أيضاً أنه كان إذا مشى كَأَنَّهُ يَنْدَحَطُّ في صَدَبٍ وكذلك قوله إذا مشى
 تَقَلَّبَ وبعضه مُوَافِقٌ بعضاً ومفسره وقال ثعلب في تفسير قوله كأنما يندحط في
 صَدَبٍ أراد أنه قَوِيٌّ البَدَنُ فإذا مشى فكأنما يمشي على صُدُورٍ قَدَمَيْهِ
 من القوَّة وأنشد .

الواطئِينَ على صُدُورِ نِعَالِهِمْ ... يَمْشُونَ في الدَّفْيِّ والأَبْرَادِ .
 والتَّكَفَّفِيُّ في الأصل مهموز فتترك همزه ولذلك جعل المصدر تَكَفَّفِيًّا وأَكْفَأَ في
 سَيرِهِ جَارَ عن القاصِدِ وأَكْفَأَ في الشعر خالف بين ضُرُوبِ إِعْرَابِ قَوَافِيهِ وقيل
 هي المُخَالَفَةُ بين هجاء قَوَافِيهِ إذا تَقَارَبَتْ مَخَارِجُ الحُرُوفِ أَوْ
 تَبَاعَدَتْ وقال بعضهم الإِكْفَاءُ في الشعر هو المُعَاقَبَةُ بين الراء واللام والنون
 والميم قال الأَخْفَشُ زعم الخليل أَنَّ الإِكْفَاءَ هو الإِقْوَاءُ وسمعت من غيره من أهل
 العلم قال وسألتُ العَرَبَ الفُصَحَاءَ عن الإِكْفَاءِ فإذا هم يجعلونه الفَسَادَ في
 آخِرِ البَيْتِ والاخْتِلافِ من غير أَن يَحْدُثُوا في ذلك شيئاً إِلَّا أَنِّي رأيت بعضهم
 يجعله اختلاف الحُرُوفِ فأَنشدته كَأَنَّ فَارُورَةَ لَمْ تُعْفَصْ مِنْهَا حِجَاباً مُقْلَةً لَمْ
 تُلْخَصْ .

كَأَنَّ صِيرَانَ المَهَا المُنْدَقِّزِ .
 فقال هذا هو الإِكْفَاءُ قال وأنشد آخر قوافي على حروف مختلفة فعابه ولا أعلمه
 إِلَّا قال له قد أَكْفَأْتُ وحكى الجوهري عن الفرَّاءِ أَكْفَأَ الشاعِرُ إذا خالف
 بين حركات الرَّوِيِّ وهو مثل الإِقْوَاءِ قال ابن جنبي إذا كان الإِكْفَاءُ في الشِّعْرِ
 مَحْمُولاً على الإِكْفَاءِ في غيره وكان وَضَعُ الإِكْفَاءِ إنما هو للخلافِ ووقوعِ
 الشيءِ على غير وجهه لم يُنْكَرَ أَن يسموا به الإِقْوَاءَ في اختلاف حُرُوفِ الرَّوِيِّ .
 جميعاً لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما واقعٌ على غير استِواءِ قال الأَخْفَشُ إِلَّا أَنِّي رأيتهم
 إذا قَرُبَتْ مَخَارِجُ الحُرُوفِ أَوْ كانت من مَخْرَجِ واحدٍ ثم اشْتَدَّ تَشَابُهٌ لَمْ

تَفْطُنُ لها عامٌّ تَتُهُمُ يعني عامَّةُ العرب وقد عاب الشيخ أبو محمد بن بري على الجوهريَّ قوله الإِكَفَاءُ في الشعر أن يُخالف بين قَوافِيه فيجْعَلُ بعضُها ميمًا وبعضها .

طاءً فقال صواب هذا أن يقول وبعضها نوناً لأن الإِكَفَاءَ إنما يكون في الحروف المُتقاربة في المخرج وأما الطاء فليست من مخرج الميم والمُكْفَأُ في كلام العرب هو المَقْلُوب وإلى هذا يذهبون قال الشاعر .
ولَمَّا أَصَابَتْنِي مِنَ الدَّهْرِ زَلَّةٌ ... شُغِلْتُ وَأَلَهَى النَّاسَ عَنِّي
شُؤُونُهَا .

إِذَا الْفَارِغَ الْمَكْفِيَّ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ ... أَبَرَّ وَكَانَتْ دَعْوَةٌ
يَسْتَدْرِيهَا .

فَجَمَعَ الميم مع النون لشبهها بها لأنهما يخرجان من الخياشيم قال وأخبرني من أثق به من أهل العلم أن ابنة أبي مسافعٍ قالت تَرُثِي أَبَاهَا وَقُتِلَ .
[ص 143] .

وهو يَحْمِي جِيْفَةَ أَبِي جَهْلٍ بن هشام .

وما لَيْثٌ غَرِيْفٌ ذُو ... أَظْفِيرٍ وَإِقْدَامٍ .

كَحَبِيْبِي إِذْ تَلَا قَوْا ... وَجُوهُ الْقَوْمِ أَقْرَانٍ .

وَأَنْتَ الطَّاعِنُ النَّجْلَاءَ ... مِنْهَا مُزْبِدٌ أَنْ .

وبالكَفِّ حُسَامٌ صَا ... رِمٌ أَبْيَضٌ خَدَّامٌ .

وقَدِ تَرُحِّلُ بِالرَّكْبِ ... فَمَا تُخْنِي بِصُحْبَانٍ .

قال جمعوا بين الميم والنون لقُرْبهما وهو كثير قال وقد سمعت من العرب مثلَ هذا ما لا أُحْصِي قال الأَخفش وبالجملة فإنَّ الإِكَفَاءَ المُخالفَةُ وقال في قوله مُكْفَأٌ غير ساجعِ المُكْفَأُ ههنا الذي ليس بِمُوافِقٍ وفي حديث النابغة أَنه كان يُكْفِي في شعْرِهِ هو أن يُخالفَ بين حركات الرَّوِيِّ رَفْعاً ونَصْباً وجرّاً قال وهو كالإِقْوَاءِ وقيل هو أن يُخالفَ بين قَوافِيه فلا يلزم حرفاً واحداً وكَفَأَ القومُ انْصَرَفُوا عن الشيءِ وكَفَأَهُمُ عنه كَفَأً صَرَفَهُمُ وقيل كَفَأَ تَهْمُ كَفَأً إِذَا أَرَادُوا وَجْهًا فَصَرَفْتَهُمُ عنه إلى غيره فانْكَفَوْا أَي رَجَعُوا ويقال كان الناسُ مُجْتَمِعِينَ فانْكَفَوْا وانْكَفَتُوا إِذَا انْهَمُوا وانْكَفَأَ القومُ انْهَزَمُوا .

(يتبع)